



Ref :

Date:

Res:

الرقم:

التاريخ:

المرفقات: ٣-١

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (62) لعام 2012م الصادر في اجتماعه المنعقد بتاريخ 12 محرم 1434هـ الموافق 2012/11/26م بخصوص الشكوى المقدمة من د. محمد فارح العززي/ مركز السمع الوطني ضد صندوق رعاية وتأهيل المعاقين في المناقصة رقم (2009/3) والخاصة بتوريد سماعات طبية نظرت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات في الشكوى المقدمة من د. محمد فارح العززي/ مركز السمع الوطني ضد صندوق رعاية وتأهيل المعاقين في المناقصة رقم (2009/3) والخاصة بتوريد سماعات طبية والتي أشار فيها الشاكي بأنه في تاريخ 2010/3/1م تم توقيع العقد مع الإخوة صندوق رعاية وتأهيل المعاقين لغرض توريد وتركيب سماعات طبية وتدريب النطق، وتم تقديم ضمان التنفيذ المحدد في وثيقة المناقصة وفي إخطار القبول بمبلغ 25 مليون ريال. إلا أنه تفاعاً بالصندوق يطلب منه بعد ذلك رفع ضمان التنفيذ إلى ما يعادل 15% من إجمالي قيمة العقد فارتفع المبلغ من 25 مليون ريال إلى "72,592,500" ريال وذلك بناء على طلب اللجنة العليا للمناقصات وقد وافق الشاكي وتم موافاتهم بالضمان المطلوب معتمدين على أنه يتعامل مع مبلغ محدد بالعقد، وقام الشاكي بالتنفيذ كما هو محدد بحسب المواصفات والشروط العامة والخاصة والعقد، وأن المناقصة ذات خصوصية ويتم التنفيذ فيها لكل حالة على حدة بناء على تقرير اللجنة الطبية الخاصة بالصندوق، أي يتم التركيب فردياً واستمر الشاكي في هذا حتى قرب إنتهاء الدفعة الأولى من السماعات الطبية المستوردة، وقبل الإنتهاء تم مخاطبة الصندوق رسمياً بتحديد احتياجاتهم للفترة التالية حتى يتسنى للشاكي مخاطبة الشركة المصنعة بالكميات المطلوبة حتى لا يتأخر في التنفيذ، إلا أن الصندوق لم يرد على رسالته فاضطر إلى عمل إحصائية لما تم صرفه في الفترة الماضية وأبلغ الشركة المصنعة بالعدد والنوعية المطلوبة إلزاماً منه بعدم التأخير في تنفيذ الطلبات المرسله إليه من الصندوق، واستمر الشاكي في صرف وتركيب السماعات حتى فوجئ بالصندوق ممثلاً بلجنة الفحص والإستلام التي تباشر عملية التوريد والتركيب بإيقاف صرف أحد الأنواع بحجة أن هذا النوع قد تم إستكمال صرف العدد المطلوب منه، وأنه لا يوجد لديه أي علم بعدد محدد لكل نوع لا في الوثيقة ولا في العقد وتم مخاطبة الصندوق رسمياً بهذا إلا أن الصندوق لم يعر الموضوع أي اهتمام ولم يرد على رسالته، وفي 2011/10/29م قام الصندوق بمخاطبة الشاكي بتمديد العقد لمدة ستة أشهر ابتداء من 2011/9/1م وحتى 2012/2/28م وقد أفاد الشاكي أن البلاغ وصل إليه بعد شهرين من بدء التمديد وبالتالي لم يستكمل الصندوق إرسال بقية المعاقين إليه لصرف السماعات، وأنه لا يخفى على أحد الظروف القاهرة التي مرت بها البلد خلال عام 2011م والتي ازدادت في الأشهر الأخيرة من العام، أي خلال فترة التمديد المتبقية، وهذه الظروف متمثلة في المواجهات المسلحة التي وقعت وتم إغلاق المنشآت الواقعة في أماكن التوتر الأمني والتي تعتبر منشأة الشاكي أحد هذه المنشآت





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات : ٣-٢

التي تم إغلاقها، كونها تقع في جولة كنتاكي، وبعد شهر من الإغلاق انتقل الشاكي للعمل في مكان آخر إلا أن الصندوق ولخوفه الشديد على المعاقين لم يقيم بإرسال الحالات خوفاً على سلامتهم، وتم مخاطبة الصندوق رسمياً بأن الشاكي على استعداد تام لتوريد الكميات المتبقية إلى مخازن الصندوق قبل انتهاء فترة العقد، إلا أن الصندوق لم يرد على رسالته، واقترب موعد انتهاء التمديد فتم مخاطبة الصندوق بطلب الشاكي منهم تمديد فترة العقد كونهم لم يستوفوا المبلغ المخصص في العقد، وبعد مايقارب الشهرين من الإنتظار، وانتهاء فترة التمديد رد الصندوق على الشاكي بأنه لا يمكن التمديد معتمدين في ذلك على قرار اللجنة العليا للمناقصات الذي ينص على أن التمديد السابق نهائي والذي صدر اثناء تصاعد الأحداث والمواجهات المسلحة في الأشهر الأخيرة لعام 2011م، وأنه قام بعد ذلك بالذهاب إلى اللجنة العليا للمناقصات وعرض الموضوع عليهم وتفهموا الموضوع وافادوا بان يتم مخاطبتهم رسمياً من قبل الصندوق، وأنه قام بمخاطبة الصندوق بما تم وقام الصندوق بمخاطبة اللجنة العليا للمناقصات بالإحتياج الشديد للتمديد، إلا أن الشاكي تفاعلاً برد اللجنة العليا للمناقصات بعدم الموافقة على التمديد، كما أشار الشاكي بأنه لم يكن سبباً في تأخير تنفيذ العقد بل الصندوق، كونه لم يرسل المعاقين إليه لصراف الساعات، طالباً إلزام الصندوق بتنفيذ العقد خلال فترة زمنية تحددها الهيئة العليا للرقابة على المناقصات لإرسال المعاقين إلى مقر الشركة "الشاكي" لصراف الساعات واستكمال المبلغ المخصص في العقد، الذي على أساسه قدم الشاكي أسعاره للمناقصة والذي على أساسه تم تقديم ضمان التنفيذ.

ووجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة متضمنة الرد على الشكوى وإرسال أوليات المناقصة للدراسة، وقد تضمن رد الجهة الآتي:-

- 1) تم توقيع العقد مع المركز والذي يبدأ بتاريخ 2010/3/1م وينتهي في 2012/8/31م.
- 2) تم تمديد العقد من تاريخ 2011/9/1م وحتى 2012/2/28م.
- 3) مبلغ العقد 483,950,000 تم صرف مبلغ 362291000 ريال لفترة العقد الأصلية والتمديد.
- 4) تم طلب تمديد العقد من اللجنة العليا للمناقصات نظراً للإحتياج وأفادوا بعدم موافقتهم على التمديد للمرة الثانية بحسب مذكرتهم بتاريخ 2012/5/29م.
- 5) تم توجيه مذكرة للجنة العليا للمناقصات بتاريخ 2011/7/31م بالمناقلة للصنف BV-38 والذي يستخدم لحالات الضعف الشديد جداً من الأصناف الأخرى بحيث لا يتجاوز المبلغ المحدد في العقد وكان الرد من اللجنة العليا للمناقصات بعدم زيادة الصراف للحالات من هذا النوع بموجب مذكرة اللجنة بتاريخ 2011/8/9م.





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات : ٣ - ٣

6) عدد الحالات التي تتضمنها قوائم الانتظار 2844 حالة من مختلف محافظات الجمهورية حتى تاريخ 2012/4/24م ، وهي بحاجة إلى سماعات طبية حسب التقارير الطبية. وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة فقد تبين لها الآتي، هناك إتفاق بين الجهة والشاكي في أن سبب التأخير هي الأزمة التي مرت بها البلاد في تلك الفترة. قرار التمديد من عدمه من صلاحية لجنة المناقصات في الجهة وليست من صلاحية اللجنة العليا وفقاً لنص المادة رقم (242) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات. التعديل المطلوب يتعلق بالفترة الزمنية للعقد وليس في الكميات التعاقدية أو أسعار المواد المتعاقد عليها.

وبناء على ما سلف بيانه قررت الهيئة العليا إعادة الأوليات إلى الجهة لعرض الموضوع على لجنة المناقصات في الجهة لإتخاذ القرار وفقاً للصلاحيات الممنوحة لها في قانون المناقصات ولائحته التنفيذية.

صدر بتاريخ 12 محرم 1434هـ الموافق 2012/11/26م

م. عبد الحميد أحمد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي أبو بكر حسين السعاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد أحمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

